

نشرة إصدار

محية (مارس 2021)

تأشيره هيئة السوق المالية عدد 15-0922 بتاريخ 11 ديسمبر 2015

لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وضعت النشرة سابقا على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي" المسمى سابقا "الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم هذه النشرة المحينة والنظام الداخلي المدين للصندوق يحتويان على معلومات هامة يجب قرائتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار.

"الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي "

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنفيذها واتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 64-2014 بتاريخ 23 ديسمبر 2014

ترخيص هيئة السوق المالية في تغيير الصنف عدد 40-2020 بتاريخ 5 نوفمبر 2020

ترخيص هيئة السوق المالية في تغيير التسمية عدد 41-2020 بتاريخ 5 نوفمبر 2020

تاريخ فتح الاكتتاب للعموم: 18 ديسمبر 2015

العنوان: 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس البليفدير

المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقدمة الى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد **N° 15 - 0922A 001**
 بتاريخ **31 ماي 2021** طبقاً للالفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة.
تم تحيين هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق ويتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من
تحيين وتناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون

سمارت للتصرف في المحافظ المالية وبنك الامان

المتصرف

سمارت للتصرف في المحافظ المالية

المودع لديه

بنك الامان

الموزع الحصري

سمارت للتصرف في المحافظ المالية

المسؤول عن الإعلام: السيد عسان بلحاج جراد

مدير عام سمارت للتصرف في المحافظ المالية

العنوان: 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البليفدير

الهاتف: 71 788 602

الفاكس: 71 786 453

البريد الإلكتروني: ghassenbelhadj.sf@smart-group.tn



تم وضع نشرة الإصدار المحينة والنظام الداخلي المدين للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل ولدى المتصرف شركة سمارت للتصرف في المحافظ المالية الكائن مقرها ب 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البليفدير.

الفهرس

1.	تقديم الصندوق.....	3.....
1.1	معلومات عامة.....	3.....
2.1	المبلغ الأصلي ومبادأ تغييره.....	4.....
3.1	هيكلة الحاملين الأولين للحصص.....	4.....
4.1	مراقب الحسابات.....	4.....
2.	الخصائص المالية.....	5.....
1.2	الصنف.....	5.....
2.2	توجهات التوظيف.....	5.....
3.2	تاریخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم.....	5.....
4.2	تاریخ دورية وطريقة احتساب قيمة التصفية.....	5.....
5.2	مكان وطريقة نشر قيمة التصفية.....	7.....
6.2	ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء.....	7.....
7.2	مكان وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء.....	7.....
8.2	المدة الذاتيا الموصى بها للتوظيف.....	7.....
3.	طرق سير " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي ".....	7.....
1.3	تاریخ افتتاح وختم السنة المالية.....	7.....
2.3	قيمة التصفية الأصلية.....	8.....
3.3	شروط واجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء.....	8.....
4.3	أعباء على كاھل الصندوق المشترك للتوظيف.....	9.....
5.3	توزيع الأرباح.....	9.....
6.3	المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم.....	9.....
4.	إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع.....	10.....
1.4	طريقة تنظيم التصرف في " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي ".....	10.....
2.4	تقديم طرق التصرف.....	10.....
3.4	وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف.....	11.....
4.4	طرق تأجير المتصرف.....	11.....
5.4	تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه.....	11.....
6.4	طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء.....	12.....
7.4	طرق التسجيل في الحساب.....	12.....
8.4	أجال الدفع.....	13.....
9.4	طرق تأجير المؤسسة المودع لديها.....	13.....
10.4	الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء.....	13.....
5.	المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات.....	14.....
1.5	المسؤولون عن النشرة.....	14.....
2.5	شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة.....	14.....
3.5	المسؤول عن مراقبة الحسابات.....	14.....
4.5	شهادة مراقب الحسابات.....	15.....
5.5	المسؤول عن الإعلام.....	15.....



1. تقديم الصندوق

1.1 معلومات عامة

التسمية: الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرّقاعي المسمى سابقاً " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن "

(ترخيص هيئة السوق المالية في تغيير التسمية عدد 41-2020 بتاريخ 5 نوفمبر 2020)

الشكل القانوني: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية

الصنف: رقاعي (ترخيص هيئة السوق المالية في تغيير الصنف عدد 40-2020 بتاريخ 5 نوفمبر 2020)

النوع: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لرسملة النتائج

عنوان الصندوق: 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البلفيدير

الغرض: التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق

الشريع المنطبق: - مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24

جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية.

- ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في

محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم

تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.

المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقدمة إلى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة.

الترخيص: ترخيص هيئة السوق المالية عدد 64-2014 بتاريخ 23 ديسمبر 2014.

تاريخ التكوين: 30 نوفمبر 2015

المدة: 99 سنة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق

النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية: عدد 145 بتاريخ 3 ديسمبر 2015

البائعون: سمارت للتصرف في المحافظ المالية وبنك الأمان

المتصرف: سمارت للتصرف في المحافظ المالية

5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البلفيدير

المودع لديه: بنك الأمان

شارع محمد الخامس 1002 تونس

الموزع الحصري: شركة سمارت للتصرف في المحافظ المالية

5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البلفيدير

تاريخ فتح الاكتتاب للعموم: 18 ديسمبر 2015.



2.1 المبلغ الأصلي ومبأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي ب 100 000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها وتحريرها بالكامل نقدا عند الاكتتاب.

يمكن التربيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة أو التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبة سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50 000 دينار وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة 90 يوما دون 100 000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

3.1 هيكلة الحاملين الأوليين للحصص

النسبة	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	حاملي الحصص
%20	20.000	200	مجمع تونس للتأمين
%40	40.000	400	سمارت المالية
%40	40.000	400	سمارت للتصرف في المحافظ المالية
%100	100 000	1 000	المجموع

4.1 مراقب الحسابات

عينت شركة دلتا للإستشارات، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد سعيد ملاك، مراقبا للحسابات.

العنوان: عمارة السعدي، مدرج س-د، الطابق الثاني، مكتب عدد 7 و8، المنزه الرابع -1082 تونس

الهاتف: 71 755 035

الفاكس: 71 753 062

البريد الإلكتروني: said.mallek@deltaconsult.com.tn

المدة: السنوات المالية 2019-2020-2021(مدة قابلة التجديد ل 3 سنوات)



2. الخصائص المالية

1.2 الصنف:

الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرّقاعي هو صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية من الصنف الرّقاعي.

2.2 توجهات التوظيف

يتوجه الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرّقاعي أساساً للمستثمرين الحذرين وبصفة عامة لكافة أنواع المستثمرين. تتكون موجوداتها بصفة دائمة وفي الغالب من رقاب الخزينة القابلة للتنظير وقروض رقاعية.

وبناءً على ذلك، سيقع الاستثمار في الصندوق كما يلي:

- 50% على الأقل من الموجودات في :

- رقاب الخزينة القابلة للتنظير وقروض رقاعية تضمن فيها الدولة

- قروض رقاعية شملتها عمليات إصدار باستقطاب ادخار العموم.

- 30% على أقصى قدر من الموجودات في:

- أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى تصدرها الدولة،

- أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي.

- 5% على أقصى قدر من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية الرّقاعية،

- 20% من الموجودات في أموال سائلة أو شبه سائلة.

يتم التصرف في الصندوق بطريقة توفر لحاملي الحصص، قدر الإمكان، أحسن ظروف السيولة والمردودية والأمان.

3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم

فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم يوم 18 ديسمبر 2015.

4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

تحسب قيمة التصفية لحصص الصندوق بصفة يومية من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة، على الساعة الرابعة مساءً بالنسبة لنظام الحصتين وعلى الساعة الثانية ظهراً بالنسبة لنظام الحصة الواحدة خلال شهر رمضان.



تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة، من الاثنين إلى الجمعة، على أساس آخر قيمة تصفية يومية معروفة وقع ضبطها في اليوم المنقضي، دون إحتساب أية مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول وحق خروج). وتساوي قيمة التصفية ناتج قسمة قيمة الموجودات الصافية بعدد الحصص المتداولة.

ويتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية ونخص بالذكر:

تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقييم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعرت بالبورصة في تاريخ حديث،
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن، منذ تاريخ اقتنائها، موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمن مغاير، وذلك مع مراعاة كل تخفيض أو ترفع منذ تاريخ الاقتناء على مدى الفترة المتبقية،
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر انه لا يمكن لقيمة السوق ولا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساساً معقولاً لقيمة تحقيق السند وإذا بينت ظروف السوق ان التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحبيبية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثاً.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن انخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحبيبية في تحديد التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم. وبصفة عامة، يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحبيبية على الممارسات العملية وعرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحبيين الواجب إعتمادها نسب عائد التوظيفات المصدرة حديثاً المماثلة من حيث المردود والمخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية



تقييم التوظيفات النقدية في تاريخ الإغفال بالقيمة الإسمية مع طرح الفوائد المحاسبة مسبقاً وغير المستحقة.

5.2 مكان وطريقة نشر قيمة التصفية:

يتم تعليق قيمة التصفية لمحصل الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي كل أيام العمل بالبورصة من الإثنين إلى الجمعة باستثناء حالة استحالة قانونية أو ظروف استثنائية، لدى شركة سمارت للتصريف في المحفظة المالية. كما يقع إدراجها يومياً بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ يقع الإشارة فيه إلى قيمة التصفية، يجب على سمارت للتصريف في المحفظة المالية الإشارة إلى قيمة التصفية التي سبقتها.

6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء

يكون ثمن الاكتتاب أو إعادة الشراء مساوياً لقيمة التصفية دون احتساب أية مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول أو حق خروج).

تم عملية الاكتتاب وإعادة الشراء بواسطة صك أو نقداً أو عن طريق تحويل بنكي.

7.2 مكان وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء حصرياً لدى شركة سمارت للتصريف في المحفظة المالية الكائن بـ 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس-البلفيدير.

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة على حسب الأوقات التالية:

- خلال نظام الحصتين: من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الرابعة مساءً
- خلال نظام الحصة الواحدة وشهر رمضان: من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة، من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة منتصف النهار.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

قدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بسنة.

3. طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي "

1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر.

وبصفة استثنائية تضم أول سنة مالية فعلية للصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي جميع العمليات المنجزة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق إلى 31 ديسمبر 2016.



2.3. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي ب 100.000 دينارا مقسما إلى 1000 حصة بقيمة قدرها 100 دينارا للحصة الواحدة يتم اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم تقديم مطالب طلب الاكتتاب وإعادة الشراء لدى المقر الإجتماعي لسمارت للتصرف في المحافظ المالية. إن لم يكن للمكتب حساب يتم فتح حساب لفائدة من طرف سمارت للتصرف في المحافظ المالية عند الاكتتاب. يقع تسجيل العمليات اللاحقة والمحتملة بنفس الحساب.

تجسم كل عملية اكتتاب وإعادة شراء بواسطة بطاقة اكتتاب أو إعادة شراء تسلم من طرف سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

يجب تحرير الاكتتابات بالكامل وذلك عن طريق صكوك أو تحويلات بنكية أو نقدا بالنسبة للمبالغ التي لا تتجاوز قيمتها 5.000 دينار.

كل عملية اكتتاب يجب أن تكون مسبوقة بعملية قبض سиюولة من طرف الصندوق المشترك للتوظيف. تتم عمليات إعادة الشراء عن طريق صكوك أو نقدا أو تحويلات بنكية.

يسدد مبلغ الحصص التي تمت إعادة شرائها في أجل لا يتعدى ثلاثة (3) أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء.

يوجه سمارت للتصرف في المحافظ المالية إلى حامل الحصص في ظرف خمسة (5) أيام عمل بالبورصة من تاريخ عملية الاكتتاب أو إعادة الشراء، إشعارا بالتنفيذ يبين عدد الحصص المكتتبة أو المعاد شراؤها وقيمة التصفية ومبلغ المعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف. يترتب عن عملية التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص الممتلكة.

طبقاً للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي والصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تنفيذها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص الصندوق بصفة مؤقتة وذلك بعد اخذ رأي مراقب الحسابات.

ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ظروف غير عادية اقتضت ذلك

- إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص

- إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50.000 دينار (فيما يتعلق بإعادة الشراء)

- إذا ما بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار (فيما يتعلق بالاكتتابات).



ذلك، في حالة قوة قاهرة أو استحالة احتساب قيمة التصفية أو ورود مطلب إعادة الشراء تفوق إمكانية بيع السندات في الظروف العادية، وفي إطار المحافظة على مصالح حاملي الحصص، يمكن لمجلس إدارة المتصرف بعدأخذ رأي مراقب الحسابات تعليق عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء بصفة مؤقتة.

يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه، كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال نشر بلاغ في صحيفتين يوميتين واحدة منها صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

يجب أن يكون استئناف عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء مسبوقة بإعلام هيئة السوق المالية ونشر بلاغ في ذلك طبقاً لنفس الشروط المذكورة سابقاً.

4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي " دفع عمولة المتصرف سمارت للتصرف في المحافظ المالية وعمولة المودع لديه بنك الأمان وأجرة مراقب الحسابات والمعلوم الرابع لهيئة السوق المالية وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها وعمولة الوسيط بالبورصة والأداءات المتصلة بها وكل المصاري夫 الراجعة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب هذه المصاري夫 المذكورة أعلاه يومياً وتطرح من موجودات الصندوق. يتحمل سمارت للتصرف في المحافظ المالية جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الإشهار والترويج.

5.3 توزيع الأرباح

بما أن " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي " هو صندوق لرسملة النتائج، فإنه لن يتولى القيام بأي توزيع للأرباح.

6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط وتطور الصندوق المشترك للتوظيف حسب الصيغ التالية:

- تعليق قيمة التصفية كل أيام العمل بالبورصة من الاثنين إلى الجمعة لدى سمارت للتصرف في المحافظ المالية، كما يتم نشرها يومياً بالنشرية اليومية لهيئة السوق المالية

- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي ونشرة الإصدار للعموم والقواعد المالية السنوية والتقرير السنوي لنشاط الصندوق بالمقابل الاجتماعي لسمارت للتصرف في المحافظ المالية وتقديمها لكل مستثمر يريده الاطلاع عليها دون مقابل.

- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية.



- تمكين المتصرف، كل حامل حصص من الحصول على كشف حساب عند الطلب يمكنه من تقييم حصصه ومن معرفة حالة حسابه.

- إعلام العموم وحاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقاً للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ في غرة أفريل 2004 والمتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها وواجبات الإعلام المنجرة عنها.

4. إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي "

تتولى سمارت للتصرف في محافظ الأوراق المالية شركة تصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير.

أما فيما يتعلق بالسياسة العامة للاستثمار، فيتم تحديدها من قبل مجلس إدارة سمارت للتصرف في المحافظ المالية وقد تولى هذا الأخير تحديد لجنة الاستثمار متكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد غسان بالحاج جراد: مدير عام سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

- جلال الدين الهنشيري: رئيس مجلس إدارة سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

- السيد أحمد بن جمعة: مدير التصرف لدى سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

- السيد كريم الصويفي: متصرف في محفظة الصندوق لدى سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة يتم تجديدها بصفة ضئلية ولا يتقاضى أعضاءها أي أجر.

يتم إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقاً بكل تغيير يطرأ في تركيبة هذه اللجنة.

وتحجّم لجنة الاستثمار كل ثلاثة أشهر بهدف:

- تحديد قرارات الاستثمار وسحب الاستثمار لكل سند

- متابعة تطبيق الاستراتيجية المحددة.

2.4 تقديم طرق التصرف

تشمل مهمة سمارت للتصرف في المحافظ المالية، المتصرف في " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي " على سبيل الذكر لا الحصر، العمليات التالية:

- تحديد أهداف توظيف موجودات الصندوق

- انتقاء السندات التي تكون محفظة الصندوق بين الرقاب ورقاء الخزينة القابلة للتنظير والتصرف الديناميكي فيها وفقاً للشاريع الجاري بها العمل وأحكام النظام الداخلي



- احتساب قيمة التصفية لحصص الصندوق وإعلام حاملي الحصص والعموم بطرق التصرف في الصندوق وفقا للدورية المطلوبة

- توفير كل معلومة و/أو وثيقة تتم المطالبة بها من طرف المودع لديه في إطار مهمة التثبت الموكولة إليه
- مسک دفتر حاملي الحصص

- التصرف الإداري والمحاسبي للصندوق.

ويعمل المتصرف في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص ولا يمكنه بأي حال من الأحوال الاقتراض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي كافة الموارد البشرية والمادية الضرورية للتصرف وبالأساس:

- توفير أعقان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم.

4.4 طرق تأجير المتصرف

مقابل خدمات التصرف في الصندوق، يتقاضى سمارت التصرف في المحافظ المالية عمولة تصرف سنوية تقدر بـ 0.8% (دون اعتبار الأداءات) من الموجودات.

تحسب هذه العمولة يوميا ويتم خصمها من قيمة التصفية للصندوق. يتم تسويتها كل ثلاثة أشهر في أجل خمسة عشرة يوما بعد انتهاء كل ثلاثة.

تشمل عمولة التصرف كافة المصارييف المتعلقة بترويج وتوزيع الصندوق.

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عين بنك الأمان المودع لديه الحصري لسداد وأموال " الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي " وذلك بموجب إتفاقية مبرمة بينه وبين المتصرف سمارت التصرف في المحافظ المالية.

ويضطلع المودع لديه بالمهام التالية:

- المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف

- مراقبة مطابقة قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي مع التراتيب القانونية ومع مقتضيات نظامه الداخلي.

- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

هذا ويتم قبض إيرادات الاكتتاب وتسديد الأموال الراجعة لعمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي الجاري المفتوح لدى بنك الأمان، فرع ساحة بستور، وكذلك الشأن بالنسبة لكافة العمليات المالية التي تخص الصندوق المشترك سمارت التوازن الرقاعي.

يقوم بنك الأمان بالمحافظة على سندات وأموال الصندوق. كما يتولى المودع لديه سنويًا تسليم شهادة جرد لمحفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف فيما يتعلق بعمليات شراء وبيع السندات. كما يتوجب عليه التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، وإن اقتضى الأمر ذلك، فيجب عليه اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة.

وفي حالة حدوث نزاع مع سمارت للتصرف في المحافظ المالية، ينبغي على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية. وفي إطار ممارسته مهمة المراقبة والثبات، وفي صورة وجود إخلالات أو مخالفات، يتعين على المودع لديه توجيه ما يلي إلى المتصرف في الصندوق:

- المطالبة بتسوية الإخلالات أو المخالفات

- توجيه إنذار إلى المتصرف إذا ما تبين أن طلب التسوية لم يتم الرد عليه خلال أجل عشرة أيام عمل بالبورصة.

- إعلام مراقب حسابات الصندوق المشترك للتوظيف بذلك، دون أجل.

- إعلام هيئة السوق المالية بذلك، دون أجل.

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة، على أساس آخر قيمة تصفية يومية معروفة تم ضبطها في اليوم المنقضي، على حسب الأوقات التالية:

- خلال نظام الحصتين: من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الرابعة مساءً

- خلال نظام الحصة الواحدة وشهر رمضان: من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة، من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة منتصف النهار.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى في حرص الصندوق المشترك للتوظيف سمارت التوازن الرقاعي فتح حساب باسم المكتب ويسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحرص المكتتبة. كل عملية اكتتاب وإعادة شراء لاحقة ومحتملة يجب أن تسجل في نفس الحساب.



8.4 آجال الدفع

يتم تسديد الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء، وذلك نقداً أو بواسطة صك أو تحويل بنكي.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع، يتقاضى بنك الأمان عمولة سنوية تقدر بـ 0.15% (دون احتساب الأداءات) من الموجودات الصافية للصندوق، مع حد سنوي أدنى يقدر بـ 5.000 دينار (دون احتساب الأداءات) وحد سنوي أقصى يقدر بـ 15.000 دينار (دون احتساب الأداءات).

يتم خصم هذه العمولة يومياً من الموجودات الصافية للصندوق وتقع تسويتها لفائدة المودع لديه كل ثلاثة أشهر خلال خمسة عشرة يوماً بعد نهاية كل ثلاثة.

يتحمل الصندوق هذه العمولة.

كما يتقاضى بنك الأمان عمولة مقاصة سنوية تقدر بـ 500 دينار (دون احتساب الأداءات) وتكون هذه العمولة على كاهل سمارت للتصرف في المحافظ المالية.

10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء حصرياً لدى سمارت للتصرف في المحافظ المالية، الكائن مقرها بـ 5 نهج مصطفى صفر - 1002 تونس البقيدي.

لا تتقاضى سمارت للتصرف في المحافظ المالية مقابل هذه الخدمة أي عمولة.



5. المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5 المسؤولون عن النشرة

السيد غسان بلحاج جراد: مدير عام سمارت للتصرف في المحفظة المالية.

السيد ناجي الغنري: مدير عام بنك الأمان.

2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا، المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (التراتيب الجاري بها العمل والنظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) وتتضمن كل المعلومات الازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق والمتصرف فيه والمودع لديه وموزع حصصه وخصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد غسان بلحاج جراد

مدير عام سمارت للتصرف في المحفظة المالية



السيد ناجي الغنري

مدير عام بنك الأمان



3. المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة دلتا للإستشارات، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد سعيد ملاك.

العنوان: عمارة السعدي، مدرج س-د، الطابق الثاني، مكتب عدد 7 و8، المنزه الرابع - 1082 تونس

الهاتف: 71 755 035

الفاكس: 71 753 062

البريد الإلكتروني: ghassenbelhadj.sf@smart-group.tn

المدة: السنوات المالية 2019-2020-2021



4.5 شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالثبوت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بإنجاز العنایات المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. وليس لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة"


R. Jaid
DELTA CONSULT
Société d'Expertise Comptable
Inscrite au Tableau de l'Ordre
Immeuble SAADI - Tour CD
Bur. 7 & 8 - Menzah IV - 1082 Tunis

5.5 المسئول عن الإعلام

السيد غسان بلحاج جراد

مدير عام سمارت للتصريف في المحافظ المالية

العنوان: 5 نهج مصطفى صفر 1002 تونس البلفيدير

الهاتف: 71.788.602

الفاكس: 71.786.453

البريد الإلكتروني: ghassenbelhadj.sf@smart-group.tn

2021 / 02 / 14
ن.س.م. 15-0922A00
نـسـجـيل عـدـدـ
بتـارـيـخـ
أـطـقاـلـاـحـكـامـالـضـلـلـ14ـمـنـتـرـيـبـهـيـنـةـالـسـوـقـالـدـالـلـاـلـمـعـلـقـبـالـمـاـهـةـالـعـاـمـةـ
رـئـيـسـهـيـنـةـالـسـوـقـالـمـالـيـةـ

الـامـضـاءـصـالـحـالـصـاـلـيـلـ

